

9 | التعليق على صحيح مسلم كتاب المساجد ومواقع الصلاة |

فضيلة الشيخ أ.د. سامي الصقير | 01 رجب 6441هـ

سامي بن محمد الصقير

بسم الله والصلوة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال مسلم رحمه الله وحدثنا من جابو ابن الحارت التيمي قال قال اخبرنا ابن مسهر حاء وحدثنا عثمان بن أبي شيبة قال حدثنا جرير - 00:00:00
حاء قال وحدثني محمد بن رافع قال حدثنا يحيى ابن ادم قال حدثنا مفضل كلهم عن الاعمش. عن ابراهيم عن علقة والاسود انهما دخلا على عبد الله رضي الله عنه بمعنى حديث ابي معاوية وفي حديث ابن مسهر وجرير - 00:00:17
ولكأنى انظر الى اختلاف اصابع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو راكع. نعم طيب وهذا الحديث في قول اختلاف اصابع يدل على ان ان ان السنة في الركوع ان يضع يديه على ركبتي مفرجتي - 00:00:40
الاصابع لان هذا امكن للركوع السنة في الركوع ماذا؟ تفريج الاصابع. بخلاف السجود فان السنة ان يضم اصابعه وهذا معنى قوله كاني انظر الى اختلاف اصابع رسول الله صلى الله عليه وسلم. نعم - 00:00:59
قال حدثنا عبد الله ابن عبد الرحمن الدارمي قال اخبرنا عبيد الله بن موسى عن اسرائيل عن منصور عن وهي معنا علقة والاسود انهما دخلا على عبد الله رضي الله عنه - 00:01:21
وقال اصلى من خلفكم؟ قال نعم. فقام بينهما وجعل احدهما عن يمينه والآخر عن شماله. ثم مواقعنا فوضعنا ايدينا على ركبنا. فضرب ايدينا ثم طب ايدينا. احسن الله اليكم. مم. فضرب ايدينا ثم - 00:01:37
ثم طبق بين يديه ثم جعلهما بين فخذيه فلما صلى قال هكذا فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم لكن سبق ان هذا الحكم منسوخ وان ابن مسعود رضي الله عنه لم يبلغه النسخ - 00:01:57
سبق لنا في الحديث حكمان سبق ذكرنا حكمين منسوخين ما هما الاول التطبيق والثاني انهم اذا كانوا ثلاثة فانهم في السنة ان يكون خلف الامام قال حدثنا قتيبة ابن سعيد وابو كامل الجحدري. واللفظ لكتيبة قال حدثنا ابو عوانة عن ابي - 00:02:17
يعفور عن مصعب بن سعد قال صليت الى جنب ابي. قال وجعلت يدي قال وجعلت يدي بين ركبتيه وقال لي ابي اضرب بكفيك على ركبتيك. قال ثم فعلت ذلك مرة اخرى. فضربا يدي وقال - 00:02:47
انا نهينا عن هذا وامرنا ان نضرب بالاكم على الركب قال حدثنا خلف بن هشام قال حدثنا ابو الاحوصي حاء قال وحدثنا ابن ابي عمر قال حدثنا سفيان كلاهما عن ابي يعفور بهذا الاسناد الى قوله فنهيب - 00:03:08
عنه ولم يذكرها ما بعده قال حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة قال حدثنا وكيع عن اسماعيل ابن ابي خالد عن الزبير ابن عدي عن مصعب بن سعد قال ركعت فقلت بيدي هكذا - 00:03:31
يعني طبق بهما ووضعهما بين فخذيه. فقال ابي قد كنا نفعل هذا ثم امرنا بالركب. قال الحكم بن موسى قال حدثنا عيسى ابن يونس قال حدثنا اسماعيل بن ابي خالد عن الزبير بن عدي عن مصعب بن ابي وقارص رضي الله عنه قال صليت الى جنب ابي - 00:03:48
اما ركعت شبكت اصابعى وجعلتهما بين ركبتيه وضرب يدي فلما صلى قال قد كنا نفعل هذا. ثم امرنا ان نرفع الى الركب قال باب جواز الاقعاء على العاقبين قال حدثنا اسحاق بن ابراهيم قال اخبرنا محمد بن بكر حاء قال وحدثنا حسن الحلواني قال حدثنا

الرzaق وتقربا في اللفظ. قالا جمیعا اخربنا ابن جریج قال اخربني ابو الزبیر انه سمع طاووس يقول قلنا لابن عباس رضی الله عنهمما في الواقع على القدمین فقال هي السنة. فقلنا له انا لنراه - 00:04:46

بالرجل وقال ابن عباس رضی الله عنهمما بل هي سنة نبیک صلی الله علیه وسلم طیب يقول باب جواز الایقاع على العقیبین اختلف العلماء رحّمهم الله في تفسیره ومعناه فقيل ان الواقع هو ان ينصب قدمیه ويجلس على عقیبه - 00:05:06

فهمتم؟ ان ان ينصب القدمین ويجلس على العقیبین وهذا هو المشهور من المذهب والثاني قيل ان ان لقاء ينصب قدمیه ويجلس على الارض يعني يجلس يجعل نیته فيما بين القدمین - 00:05:34

صورتهم هذی ان ينصب قدمیه ويجلس على الارض. هذی الصورة الثانية الصورة الثالثة ان يفرش قدمیه قدمیه ويجعل ظهورهمما على الارض ويجلس على عقیبه ان يفرش قدم اه ينصب قدمیه - 00:05:56

ان يفرش قدمیه. ان يفرشهما بان يجعل ظهورهمما على الارض ويجلس على عقیبه الصورة الرابعة ان يجلس على ناصبا فخذیه ان يجلس على علیتیه ناصبا فخذیه وهذا هو المعروف كما قال ابو عبید عند العرب - 00:06:20

يعنی هذذا يجلس على الیتیه لا هذا تربع ينصب الفخذین ينصب فقیدیه مثل هذذا فهمتم؟ اي نعم هذا معناه وهذا هو المعروف عند العرب كما قال ابو عبید - 00:06:48

الیقعة ورد فيه حديث حديث يدل على انه سنة وحديث يدل على انه من منهي عنه ولكن الحكم فيه منسوخ. يعني ما ما ذکر ابن عباس رضی الله عنهمما حکمه انه منسوخ - 00:07:17

لكن وهذا مذهب الجمهور فمذهب الجمهور على انه منسوخ بهذا المعنی الذي فسره الفقهاء رحّمهم الله وهو ان ينصب قدمیه ويجلس على عقیبه اذ احتاجه الانسان اذا احتاجه الانسان احيانا فلا حرج. فمن الحاجة ان يكون ثوبه ظیقا - 00:07:35

او قد ليس بنطلا ضیقا حینئذ لا يستطیع ان يجلس او ان يفترش لانه يخشی انه لو فعل ذلك حصل تلف انشق الثوب ونحوه. ففي هذه الحال لا حرج ان يجلس على اه لا حرج ان ان ينصب قدمیه - 00:08:01

وان يجلس على عقیبه. متى اذا دعت الحاجة فمن الحاجة لو كان ثوبه ضیقا. اذا كان الثوب ضیقا قد لا يستطیع ان يفرش الیسری وینصب الیمنی او كان قد ليس بنطلا ضیقا - 00:08:18

الحال ايضا لا يمكن الا بصعوبة او او يحصل شق لا حرج ان اه يجلس على عقیبه والا فهو مکروه لكن المکروه يجوز عند الحاجة. نعم يخفی عليه - 00:08:35

في احكام تخفی على الصحابة وهذا يدل على ان الانسان مهما بلغ من العلم الانسان مهما بلغ من العلم والمعرفة تخفی عليه الاشياء من الصحابة رضی الله عنهم بل من الخلفاء من خفیت عليه احكام - 00:09:03

وكذلك ايضا من الائمة من تخفی عليه احكام الانسان مهما بلغ من العلم لا يمكن ان يحيط في كل شيء يعني حتى لو كان من من اه جهابدة العلماء وكبار العلماء لابد لا بد ان - 00:09:22

تجد انه آآ يخفی عليه بعض الاحکام او قد يخطئ في بعض الاحکام او نحو ذلك وكوننا ان نقول هذا العالم او هذا الامام جميع ما يصدر منه كلها كل اقواله صحیحة وصواب معنی ذلك ان جعلناه نبیا - 00:09:37

وحكمنا عليه بماذا؟ بالاصبع والانسان لا يتعصب قد يكون الانسان يتتعصب لشيخه ويرى ان كل ما قال ان كل ما صدر منهم اقوال انها حق وصواب. معنی ليش؟ انه جعله نبیا - 00:09:57

كيف يعني مع ان اقوال هذا العالم او هذا الامام قد تكون مخالفة لقول ابی بکر. لقول عمر قول عثمان بقول علی لبقیة الصحابة رضی الله عنهم ان يجلس على الیتیه - 00:10:16

وینصب فخذیه مثل قرفصة اي مثل قرفصة يكون بعضهم يجعل بحبل خیط حزام هذه ينهی عنها يوم الجمعة لانه قد ينام. اما اذا كانت باليد بعض الناس يضع هذذا ويربط حبل مع ظهره - 00:10:39

وهذا يتسبب النعاس لكن لو وضع يديه هكذا ما في اشكال لماذا؟ لانه اذا نعس تنفك اليديه بيطيخ وينتبه الامام احمد رحمه الله يقول ما احسنها من جنسه وش فيه؟ جلس - 00:11:08

لكن بالحبل الله اعلم ما ادري. نعم عقبة الشيطان غير قال رحمه الله باب تحريم الكلام في الصلاة ونسخ ما كان من اباحة قال حدثنا ابو جعفر محمد بن الصباح وابو بكر بن ابي شيبة وتقاربا في لفظ الحديث - 00:11:31

قال حدثنا اسماعيل ابن ابراهيم عن حجاج الصواف عن يحيى بن ابي كثير عن هلال ابن ابي ميمونة عن عطاء ابن يسار عن معاوية ابن الحكم السلمي رضي الله عنه قال بين انا اصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ عطس رجل - 00:12:04 من القوم فقلت يرحمك الله فرمانى القوم بابصارهم. فقلت واثقل امياد ما شأنكم تنظرتون الي؟ فجعلوا يضربون بآيديهم على افخاذهم. فلما رأيتمهم يصمتونني لكنني سكت فلم لكنني سكت. لكنني لكتي مم. احسن الله اليكم. لكنني سكت. فلما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:12:25

فبابي هو وامي ما رأيت معلما قبله ولا بعده احسن تعليما منه فوالله ما قهرني ولا ضربني ولا شتمني. قال ان هذه الصلاة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس - 00:12:58

انما هو التسبيح والتکبير وقراءة القرآن او كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت يا رسول الله اني حديث عهد بجاهلية. طيب ناخد الجملة الاولى من الجملة الاخرى تختلف. طيب حديث معاوية - 00:13:16

حكم رضي الله عنه الشاهد من قوله ان هذه الصلاة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس وذكر سبب ذلك وهو انه صلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فعطس رجل من القوم - 00:13:35

وفي رواية فحمد الله فقال له يرحمك الله يعني ان معاوية شمته فرمأه الناس بابصارهم فقال رضي الله عنه وتكل امياد الثقل هو فقدان المرأة ولدها وهي مما يجري على اللسان في كلام العرب من غير قصد - 00:13:51

مثل ثكلاتك امك تربت يداك ونحو ذلك قال فجعلوا يضربون بآيديهم على افخاذهم من الصحابة رضي الله عنهم لما رموه بابصارهم جعلوا يضربون اه لما قال واثقل امياد رموه بابصارهم فقال واثقل امياد - 00:14:17

يعني لماذا تنظر الي؟ فجعلوا يضربون بآيديهم على افخاذهم ليسكتونه ليسكتوه وهذا الظرب ان كان عن سنة سابقة فهو منسوخ وان كان عن اجتهاد من الصحابة رضي الله عنهم فانه لنسخ - 00:14:39

لما صلى يقول قال لكنني سكت فلما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فبابي هو وامي ما رأيت معلما قبله ولا بعده احسن تعليما منه والله ما قهرني ولا - 00:14:57

قول ما كهرني ولا نهرني. قيل ان معناهما واحد وقيل ان النهر باللسان والكهر بالوجه والحال وهذا اصح اي ما قهرني بوجهه تعبس وقطب ولا نهرني بلسانه وهذا القول اصح من القول انهم بمعنى واحد لان الاصل ان العطف يقتضي المغایرة - 00:15:15

ثم قال عليه الصلاة والسلام له ان هذه الصلاة ان هذه الصلاة. هنا للجنس وهذا دليل على ان الاشارة تكون لتعيين الجنس وقولوا ان هذه الصلاة عام الفريضة والنافلة لا يصلح فيها - 00:15:45

لا يصلح الصلاح ضد الفساد وهو البطلان. فمعنى لا يصلح اي انه يكون سببا لبطلانها. لا يصلح فيها شيء منك كلام الناس المراد بل بالكلام هنا الجنس الشمل تكريمه الناس بعضهم بعضا او ان ينطق الانسان بالكلام نفسه - 00:16:06

لا يصلح فيها شيء من كلام الناس شامل لتكليم المصلبي لغيره او نطقه او ان ينطق بكلام الناس فهمتم المثال الاول تكريمه الناس بعضهم بعضا ان يقول مثلا كيف حالك - 00:16:32

يقول لي من بجانبه كيف حالك؟ هذا تكريمه بعضهم بعضا او ان ينطق المصلبي بما يتكلم الناس به بان وهو يصلبي يقول في نفسه او ينطق يقول كيف حالك مع انه لم يخاطب - 00:16:51

احدا اذا نقول ان هذه الصلاة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس كلام يقول المراد به الجنس فيشمل تكريما الناس بعضهم بعضا او ان ينطق المصلبي بالكلام نفسه كما لو قال انا ساذهب بعد الصلاة الى كذا - 00:17:09

او سافعل بعد الصلاة كذا. هذا من تكرييم الناس مع انه لم يكلم احدا ثم قال انما هو ضمير شأن اي شأن الصلاة انما هو التسبيح والتكبير وقراءة القرآن او كما قال - 00:17:32

انما هو التسبيح شأن الصلاة التسبيح والتسبيح يكون في الركوع والسجود ودعاء الاستفتاح التسبيح اين يكون في الصلاة في الركوع والسجود وفي دعاء الاستفتاح وقراءة القرآن وهذا يشمل الفاتحة والفاتحة - 00:17:50

او كما قال هذه الجملة اما من معاوية ابن الحكم رضي الله عنه او من هو دونه وقول او كما قال بان في الصلاة غير ما تقدم كالتشهد والدعاء وغير ذلك - 00:18:18

فدل هذا الحديث هذه الجملة من الحديث دلت على مسائل منها اولا مشروعية حمد العاط اذا كان في الصلاة سواء كان في حال ركوع او سجود او قيام افهمتم؟ اذا هذا الحديث يدل على مشروعية حمل العاطس - 00:18:35

في الصلاة ما ذكره الفقهاء انه مكروه لا وجه له بل هو سنة ولهذا قال شيخ الاسلام ابن تيمية رحمة الله كل ذكر وجد سببه في الصلاة فانه يشرع للمصللي - 00:18:57

كل ذكر وجد سببه في الصلاة فانه يشرع للمصللي لكن كلام الشيخ رحمة الله يعني ليس على اطلاقه. وانما هو في الذكر القليل والا فكلام الشيخ يشمل حتى اجابة المؤذن - 00:19:15

يعنى انك انه لو اذن وانت في الصلاة والمؤذن يؤذن يشرع لك ان تقول الله اكبر لا حول ولا قوة الا بالله الصلاة خير من النوم الى غير ذلك وهذا قد يقال ان فيه نظرا - 00:19:34

لان المصللي مشغول وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم ان في الصلاة شغلا لكن الذكر الذي لا يشغل الحمد عند العطاس او نحوه لا بأس ومنها ايضا من فوائده ان مخاطبة الناس - 00:19:49

ولو بالدعاء لهم من كلامهم لانه قال وانقل امياه وهذا خطاب لنفسه فكونك تخاطب الناس بالصلاه ولو بالدعاء مبطل لها. اذا كان عمدا كما سيفتي فلو انك قلت لشخص وانت في الصلاة غفر الله لك - 00:20:09

هذا ايش نبطل الصلاة لكن اذا اردت ان تدعوا ولا تقول اللهم اغفر فلان فيما بينك وبينه دع ولا يكون ذلك مخاطبة ومن فوائده ايضا ان كلام الادميين مبطل للصلاه - 00:20:33

في قول لا يصلح وقلنا الصلاح ضده الفساد ومنها ايضا ان ظاهر الحديث انه لا فرق في الكلام بين القليل والكثير ولا فرق ايضا بين الفريضة والنافلة في عموم لا يصلح فيه شيء - 00:20:50

وشيء نكرة تفید العموم وظاهره ايضا لا فرق في تحريم الكلام بين ان يكون الكلام من حرفين او حرف حتى لو كان منحرف واحد مثل فكل فعل ثلاثي كل فعل اذا كان الفعل مثلا ولو حرف علة - 00:21:12

فالامر منه يكون على حرف واحد الحروف فعلا كان في حرف علة في الذي في اوله يسمى حرف العلة اما يكون في الاول واما يكون في الآخر واما يكون في الوسط - 00:21:42

الذى في الوسط يسمى اجوف والذى في الاول يسمى مثلا ولا في الاخير يسمى منقوص طيب اه الفعل الثلاثي الفعل الثلاثي اذا كان الفعل مثلا اذا كان الفعل ثلاثيا مثلا - 00:22:03

الامر منه يكون على حرف واحد وقع وعى الامر المؤمن وقع في حرف الامر من رأى من وهكذا. اذا نقول لا فرق بين ان يقول الكلام من حرف او من حرفين فكل ما يسمى كلاما - 00:22:30

فانه يبطل الصلاة اذا كان عمدا ومنها ايضا ان كلام الجاهل لا يبطل الصلاة ان الانسان اذا تكلم في صلاته جاهلا فان صلاته لا تبطل ووجه ذلك ان الرسول صلى الله عليه وسلم لم يأمر معاوية باعادة - 00:23:01

الصلاه وكذلك ايضا لو كان ناسيا او مكرها ومن ثم نأخذ من هذا قاعدة وهي ان كل محظوظ يختص بالعبادة اذا فعله الانسان شاهدا او ناسيا او مكرها فانه لا يفسدتها - 00:23:22

كل محظوظ المحتظر المتعلق بالعبادة تارة يكون خاصا بها وتارة لا يكون خاصا و كان عاما فانه لا يبطلها فمثلا الصيام

عبادة ما حكم الكذب الصائم محرم الغيبة السب الشتم من لم يدع قول الزور والعمل به والجهل فليس لله حاجة في ان يدع طعامه وشرابه - [00:23:46](#)

هل لو ان الصائم اغتاب او كذب او غش او نحوه هل يبطل صيامه لا لماذا؟ نقول لأن تحريم هذه الاشياء ليس خاصا في الصيام فالكذب محرم على الصائم وغير الصائم وكذلك الغيبة لكنها في حق الصائم اشد - [00:24:16](#)

اما اذا كان المحرم خاصا بالعبادة فانه يبطلها فمثلا الاكل اكل عامدا يبطل شرب احتجم جامع فانه يقتل اذا المحرم اذا كان او المحظور اذا كان خاصا بالعبادة فانه يبطلها - [00:24:39](#)

اذا كان عمدا اما اذا كان فعل محظور في حال الجهل والنسيان والاكره فانه لا شيء عليه مثال ذلك المثال الجهل حديث معاوية ابن الحكم حينما قال واثكلة امياه وتكلم - [00:25:05](#)

ناسيا او جاهلا هو عامد لكنه جاهل طيب مثال الناس الانسان مازال يصلى فدخل شخص وقال وين اين المفتاح؟ هو يصلى قناسي فوق الرف ايه او نسق صك الباب اذا طلعت - [00:25:25](#)

أغلق الباب وهو ناسي صلاته صحيحة طيب او مكرها يعني اكره على الكلام كيف اقري على يعني سقط عليه الشيب وهو يصلى سقط المروحة على راسه فقال هذا الكلام - [00:25:47](#)

لكن هل يبطلها لا يبطلها اذا المحرم كل محظور في العبادة خاص بها اذا فعله الانسان كل محظور في العبادة يكون خاصا بها اذا فعله الانسان جاهلا او ناسي او مكرها فانه لا - [00:26:11](#)

شيء عليه ولا تبطل صلاته والادلة في ذلك واظحة ومنها ايضا من فوائد هذا الحديث جواز الالتفات في الصلاة للحاجة في قول فرماده الناس بابصارهم. وهذا التفات ومنها ايضا جواز الحركة - [00:26:30](#)

اليسيرة للحاجة بقول يضربون على افخاذهم ومنها ايضا جواز تنبية الانسان في صلاته على من اخطأ وان كان غير الامام فاذا رأيت من يخطئ في صلاته وانت تصلي فانك تنبهه اما باشارة واما بنحنحة او نحو ذلك - [00:26:51](#)

فمثلا لو صلي شخص بجانبه وكان يبعث ويكثر الحركة فغمزته لاجل ان يكف عن ذلك فهذا لا بأس به ولا يعد ذلك من التشاغل لانه تشاغل يسير قد يؤثر على خشوعك وحضور قلبك في الصلاة - [00:27:21](#)

فهو فهو في الواقع ازالة منكر ومن فوائده ايضا وجوب التسبيح والتكبير وقراءة القرآن في الصلاة ان التسبيح والتكبير وقراءة القرآن امر واجب على اختلاف هل يسمى ركنا او يسمى واجبا الى اخره - [00:27:43](#)

ومنها ايضا ان الصلاة ليس فيها سكوت ان الصلاة ليس فيها سكوت بقوله انما هو التسبيح والصلاه ليس فيها سكوت اطلاقا ليس بها سكوت والدليل على ذلك ان الرصف في حديث ابي هريرة في الصحيحين - [00:28:05](#)

ان الرسول صلى الله عليه وسلم لما سكت كبر وسكت قال له ابو هريرة رضي الله عنه يا رسول الله ارأيت سكوتك بين التكبير والقراءة ما تقول فمعنى السكوت هنا عدم الجهر - [00:28:28](#)

السكوت يطلق على معنيين الاول عدم الجهر والمعنى الثاني عدم الكلام فمن اطلاق السكوت على عدم الجهر قول ابي هريرة رضي الله عنه يا رسول الله ارأيت سكوتك بين التكبير - [00:28:44](#)

والقراءة ما تقول قال اقول اللهم باعد بيني وبين خطأي ومتناها ايضا من فوائد آه حسن تعليم الرسول صلى الله عليه وسلم حيث قرن الحكم بعلته هذا من جهة ومن جهة اخرى انه لم يعنف معاوية - [00:29:01](#)

اذا حسن تعليمه من جهتين. اولا من جهة انه لم يعنف وهذا من حسن خلقه عليه الصلاة والسلام انه يعامل الجاهل معاملة تليق بحاله وجهله ارأيت في حديث ابي هريرة لما جاء رجل وقال يا رسول الله هلكت واهلكت - [00:29:29](#)

على ما اهلك قال وقعت على امرأتي في رمضان فقال اتجد شاة الى اخره؟ هل تستطيع ان هل تجد رقبة؟ قال لا. قال هل تستطيع ان تصوم الى اخره الشاهد انه لم يعنف - [00:29:54](#)

فلو ان هذا الشخص جاء الى احد منا وقال وقعت على امرأتي في رمضان ماذا سيقول ما تخجل ما تخاف الله رب العالمين ما تنتقي

الله ما كذا ما مع انه قد يكون - [00:30:10](#)

جاها المهم ان الرسول عليه الصلاة والسلام بالمؤمنين رؤوف رحيم. لقد جاءكم رسول من انفسكم عزيز عليه ما عنتم. حريص عليكم بالمؤمنين رؤوف رحيم فمن حسن تعليمه اولا انه لا يعنف الجاهل - [00:30:27](#)

لا يعنف الجاهل ومن حسن تعليمه انه لا يعنف من جاء تائبا يعني هذا الرجل الذي فعل ما فعل. من من المحرم حتى لو كان من كبار الذنوب. من زنا او غيره. وجاء يسأل هو لولا انه - [00:30:48](#)

جاء تائبا لما اتى اليك وثانيا من حسن تعليمه انه قرن الحكم بعلته قال ان هذه الصلاة لا يصلح فيها انما هو وقرض الحكم بالعلة ذكرنا فيما تقدم ان له فوائد. نذكرها على سبيل الايجاز - [00:31:03](#)

اولا بيان سمو الشريعة الاسلامية وان احكامها معللة وثانيا التنشيط على الامتثال لان الانسان اذا عرف الحكمة هذا مما ينشطه على الامتثال وثالثا زيادة طمأنينة المكلف. فانه اذا عرف العلة والحكمة ازداد طمأنينة - [00:31:24](#)

رابعا امكان القياس اذا كانت العلة متعددة خامسا ان الحكم يوجد مع وجود علته. وينتفي مع انتفائها سادسا ظهور مقتضى اسمي الحكيم لله عز وجل وان احكامه معللة فكل ما يصدر منه سبحانه وتعالى فهو لحكمة - [00:31:50](#)

سواء في الاحكام القدريه او الشرعية - [00:32:17](#)